

"تعميم"

رقم: (٦٦٨٥٠) وتاريخ: ١٤٤٧/١٠/٢٥ هـ

الموضوع: شهادة حجم المنشأة وأثرها على تطبيق العقوبات

السادة المنشآت الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة العامة للغذاء والدواء
المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى تحديث جداول تصنيف المخالفات وفقاً لأنظمة الهيئة العامة للغذاء والدواء ولوائحها التنفيذية والعقوبات المقررة لها وذلك استناداً للأمر السامي الكريم رقم (٣٢٠٤٣) وتاريخ ١٤٤٤/٥/٥ هـ بشأن تصنيف المخالفات والعقوبات وقيم الغرامات بناءً على حجم المنشأة ونشاطها الاقتصادي.

وحيث تهدف الهيئة إلى تحقيق الامتثال وتعزيز دعم المنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال إجراء تعديل على جداول وتصنيف المخالفات وفقاً للأنظمة واللوائح التي تطبقها والعقوبات المقررة فيها.

لذا تؤكد الهيئة على ضرورة حصول المنشآت الخاضعة لرقابتها على شهادة حجم المنشأة من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، حيث أن ذلك سوف يسهم في مراعاة حجم المنشأة عند إيقاع أو فرض الغرامة المالية على المنشآت المصنفة ضمن فئتي المنشآت متناهية الصغر والصغيرة أو المتوسطة وفقاً لتصنيف المعتمد للغرامات، بما يحقق الامتثال ويعزز دعم المنشآت.

عليه نود التأكيد على جميع المنشآت بسرعة الحصول على "شهادة حجم المنشأة" من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة وتزويد الهيئة بها عند الطلب.